



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
معهد العلمين للدراسات العليا
القانون العام

دفعه رجل الشرطه أمام المجلس التحقيقيه

رسالة تقدم بها الطالب

أحمد خالد حسين الساعدي

إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا
وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير
في القانون الإداري

بإشراف

أ.د. سحر جبار يعقوب

أستاذ القانون العام

٢٠٢٢ م

١٤٤٤ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
(إِنَّ اللَّهَ يُدْفِعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا ^{قَلْبَهُ} إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ
خَوَّانٍ كَفُورٍ)

صدق الله العظيم

[سورة الحج : الآية ٣٨]

الإهداء

إليك يا نبيّ الرحمة ...

محمد بن عبد الله (صلى الله عليه وآله وسلم)

إليك يا والدي...

يا زهرة عطف قد أنيط لها...ذكر يخلدها قلب ووجدان

إليك يا والدتي...

يا نبضاً في حياتي سارياً... ويقلبي دائماً ولساني

إليك يا زوجتي...

من كانت معي في كل المواقف قريبة مني دائماً

أنت قلبي ونبض الحروف حين تلمسها الأنامل..

أنت الجواب حين أسأل ما التفاؤل..

بل الحياة أنت .. وما بين النفس والنفس أنت

إليكم يا بناتي...

يا من إذا نظرت إليهم وجدتُ البراءة في عيونهم

أهدي هذا الجهد

شكر وعرافان

الحمد لله رب العالمين على نعمه الفضيلة ولما أمدني به من صبر وقوة على تحمل صعاب البحث، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطيبين الطاهرين.

أنتقدّم بجزيل الشكر العرفان لأستاذتي الكرام في معهد العلمين لما قدموه لي من معلومات، أوصلتني لما أنا عليه.

وكما اخص بالذكر الأستاذة الدكتورة سحر جبار يعقوب، التي تفضّلت بالإشراف على هذه الرسالة، وتحملت معي الكثير من العناء وقد اثمرت توجيهاتها السديدة، في بلورة جهدنا بالصورة التي هي عليها من خلال متابعتها المستمرة، وإرشاداتها العلمية القيمة، فلها مني تحية أجدل وإكرام.

ولا يفوتني أن أتوجه بالشكر والتقدير إلى جميع من ساندني خلال مدة دراستي وأتمنى للجميع دوام الصحة والازدهار في جميع ميادين الحياة، وبالخصوص كادر مكتبة معهد العلمين للدراسات العليا، لما ابدهوه من تعاون في الحصول على مختلف المصادر التي ساعدتني في كتابة الرسالة.

وأخيراً، أتقدم بوافر الشكر والتقدير للأستاذة رئيس لجنة المناقشة وأعضائها الأفاضل لتفضلهم بمناقشة الرسالة ولما سيقدمونه من آراء ستكون موضع اهتمامي، وسوف اجعل منها منهاجاً مثالياً أعمل به.

الباحث

المستخلص

يعد موضوع دفع رجل الشرطة أمام المجلس التحقيقي من المواضيع المهمة التي تحتاج البحث والدراسة، كونه يثير العديد من الإشكالات المتعلقة بالدفع التي يقدمها رجل الشرطة أمام المجلس التحقيقي، سواء ما كان يتعلق بنوع الدفع التي يقدمها رجل الشرطة أمام المجلس التحقيقي، أو بآلية تقديمها وهل إن هذه الدفع نفسها التي فرضها المشرع للموظف المدني أم هناك اختلاف بينهما؟ وغيرها في الفئات مثل العسكري في وزارة الدفاع والأجهزة الأمنية.

وفي هذه الدراسة تم عرض الدفع الشكلية والموضوعية لرجل الشرطة أمام المجلس التحقيقي على وفق قانون أصول المحاكمات الجزائية لقوى الأمن الداخلي رقم ١٧ لسنة ٢٠٠٨ لكونه القانون الذي نظم كل الحالات الإجرائية لرجل الشرطة في التحقيق والمحاكمة والطعون، ومن أجل الوصول إلى الغرض المنشود من الدراسة اتبع الباحث في الدراسة الأسلوب الوصفي التحليلي المقارن لنصوص القوانين والأنظمة والتعليمات التي تناولت موضوع الدفع الشكلية لرجل الشرطة أمام المجالس التحقيقية في الشرطة العراقية والمصرية والأردنية، حيث تم الاطلاع على النصوص القانونية المنظمة لموضوع الدراسة، وحاولنا تحديد الغموض والتناقض في هذه القوانين وتوصلنا إلى مجموعة من المقترحات في تعديل بعض النصوص القانونية المتعلقة بالموضوع.

ومن أجل ذلك قسمنا الدراسة على ثلاثة فصول، تناولنا في الفصل الأول مفهوم المجلس التحقيقي لرجل الشرطة، وقسمناه على مبحثين بيّنا في المبحث الأول تعريف رجل الشرطة وكيفية تشكيل المجلس التحقيقي، وخصّصنا المبحث الثاني لإجراءات التحقيق الإداري لجرائم قوى الأمن الداخلي.

أما الفصل الثاني فتناولنا فيه ماهية الدفع، وقسمناه على مبحثين تناولنا في المبحث الأول مفهوم الدفع، وبيّنا في المبحث الثاني مفهوم الدفع الشكلية.

بينما الفصل الثالث تناولنا فيه الدفع الموضوعية لرجل الشرطة أمام المجلس التحقيقي وقسمناه على مبحثين، تناولنا في المبحث الأول الدفع بمخالفة الإدارة أو المجلس التحقيقي للقانون، وخصّصنا المبحث الثاني إلى الدفع بقيام الإدارة بإساءة استعمال السلطة.

وخاتمة تضمنت أهم ما توصلنا إليه من استنتاجات ومقترحات.

المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع	ت
٥-١	المقدمة	١
٤٠-٦	الفصل الأول :- التعريف بالمجلس التحقيقي لرجل الشرطة	٢
٢٣-٦	المبحث الأول :- الجهة المختصة بتشكيل المجلس التحقيقي لرجل الشرطة	٣
١٥-٧	المطلب الأول :- تعريف رجل الشرطة	٤
١٠-٧	الفرع الأول :- تعريف رجل الشرطة لغةً واصطلاحاً	٥
١٥-١٠	الفرع الثاني :- شروط تعيين رجل الشرطة	٦
٢٣-١٦	المطلب الثاني :- الجهة المختصة بتشكيل المجلس التحقيقي وقراره والطعن به	٧
١٨-١٦	الفرع الأول :- اختصاص وزير الداخلية بتشكيل المجلس التحقيقي	٨
١٩-١٨	الفرع الثاني :- اختصاص أمري الضبط بتشكيل مجلس تحقيقي	٩
٢٣-١٩	الفرع الثالث :- قرار المجلس التحقيقي والطعن بها	١٠
٤٠-٢٤	المبحث الثاني :- إجراءات التحقيق الإداري لجرائم قوى الأمن الداخلي وضماناته	١١
٢٩-٢٤	المطلب الأول :- الإجراءات التحقيقية لجرائم قوى الأمن الداخلي	١٢
٢٦-٢٥	الفرع الأول :- الاطلاع على الأوراق التحقيقية وجمع الأدلة	١٣
٢٧-٢٦	الفرع الثاني :- الاستجواب في المجلس التحقيقي	١٤
٢٩-٢٧	الفرع الثالث :- السماع إلى الشهود	١٥
٤٠-٣٠	المطلب الثاني :- ضمانات رجل الشرطة في التحقيق الإداري	١٦
٣٢-٣٠	الفرع الأول :- الضمانات الأساسية لرجل الشرطة	١٧
٣٥-٣٢	الفرع الثاني :- الضمانات الشخصية لرجل الشرطة	١٨
٤٠-٣٦	الفرع الثالث :- التصرف في التحقيق من قبل اللجنة التحقيقية	١٩
٦٩-٤١	الفصل الثاني :- ماهية دفع رجل الشرطة أمام المجلس التحقيقي	٢٠
٥٦-٤١	المبحث الأول :- مفهوم دفع رجل الشرطة أمام المجلس التحقيقي	٢١
٤٧-٤٢	المطلب الأول :- تعريف دفع رجل الشرطة أمام المجلس التحقيقي	٢٢
٤٦-٤٣	الفرع الأول :- تعريف الدفع لغةً واصطلاحاً	٢٣
٤٧-٤٦	الفرع الثاني :- الشروط العامة للدفع	٢٤

٥٦-٤٨	المطلب الثاني:- ذاتية الدفوع	٢٥
٥١-٤٨	الفرع الأول:- تقسيم الدفوع أمام المجلس التحقيقي	٢٦
٥٦-٥١	الفرع الثاني:- تمييز الدفوع عن غيرها	٢٧
٦٩-٥٧	المبحث الثاني:- مفهوم الدفوع الشكلية أمام المجالس التحقيقية	٢٨
٦٣-٥٧	المطلب الأول:- تعريف الدفوع الشكلية أمام المجالس التحقيقية	٢٩
٦٠-٥٨	الفرع الأول:- مدلول الدفوع الشكلية لغةً واصطلاحاً	٣٠
٦٣-٦٠	الفرع الثاني:- شروط الدفوع الشكلية	٣١
٦٩-٦٤	المطلب الثاني:- الجهات التي من حقها تقديم الدفوع	٣٢
٦٦-٦٤	الفرع الأول:- رجل الشرطة المُتهم	٣٣
٦٧-٦٦	الفرع الثاني:- رجل الشرطة المدعي	٣٤
٦٩-٦٨	الفرع الثالث:- الادعاء العام	٣٥
١٠٣-٧٠	الفصل الثالث:- الدفوع الموضوعية لرجل الشرطة أمام المجلس التحقيقي	٣٦
٨٤-٧٠	المبحث الأول:- الدفع بمخالفة المجلس التحقيقي للقانون	٣٧
٧٨-٧١	المطلب الأول:- مفهوم الدفع بمخالفة المجلس التحقيقي للقانون	٣٨
٧٥-٧٢	الفرع الأول:- المخالفة المباشرة للقانون	٣٩
٧٧-٧٥	الفرع الثاني:- الخطأ في تفسير القانون	٤٠
٧٨-٧٧	الفرع الثالث:- الخطأ في تطبيق القانون على الوقائع	٤١
٨٤-٧٩	المطلب الثاني:- الجزاء المترتب على الدفع بمخالفة المجلس التحقيقي للقانون	٤٢
٨١-٧٩	الفرع الأول:- الحكم بإلغاء القرار الإداري المخالف للقانون	٤٣
٨٢-٨١	الفرع الثاني:- الحكم بانعدام القرار الإداري المخالف للقانون	٤٤
٨٤-٨٢	الفرع الثالث:- الحكم بالتعويض عن القرار الإداري المخالف للقانون	٤٥
١٠٣-٨٥	المبحث الثاني:- الدفع بقيام المجلس التحقيقي بإساءة استعمال السلطة	٤٦
٩٥-٨٦	المطلب الأول:- مفهوم عيب إساءة استعمال السلطة في القرارات الإدارية	٤٧
٨٩-٨٦	الفرع الأول:- المقصود بعيب إساءة استعمال السلطة في القرارات الإدارية	٤٨
٩٥-٩٠	الفرع الثاني:- خصائص عيب إساءة استعمال السلطة في القرارات الإدارية	٤٩

١٠٣-٩٦	المطلب الثاني:- صور عيب إساءة استعمال السلطة في القرارات الإدارية	٥٠
١٠٠-٩٦	الفرع الأول:- مخالفة المصلحة العامة في القرارات الإدارية	٥١
١٠٣-١٠٠	الفرع الثاني:- مخالفة تخصيص الأهداف في القرارات الإدارية	٥٢
١٠٧-١٠٤	الخاتمة:-	٥٣
١٢٢-١٠٨	قائمة المصادر والمراجع	٥٤
B	المستخلص باللغة الإنكليزية	٥٥
A	العنوان باللغة الإنكليزية	٥٦